



جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات إسلامية معاصرة / العدد 38 / كانون الأول 2023

السياسة المالية وعدالة توزيع العطاء عند الإمام علي عليه السلام

**Financial policy and the fair distribution
of wealth when Imam Ali**

أقبال هاشم زيدان علي

Iqbal Hashem Zidan Ali

أ.م.د هدى عباس محسن الجميلي

Asst. Prof. Dr. Hoda Abbas muhsin

جامعة كربلاء / كلية العلوم الإسلامية

University Of Karbala / College of Islamic Sciences

الكلمات المفتاحية: السياسة، المالية، عدالة، توزيع، العطاء، عند، الإمام علي عليه السلام.

Keywords: politics, finance, justice, distribution, giving, at, Imam Ali.

المخلص:

اتخذ أمير المؤمنين عليه السلام جملة من الإجراءات التي تدخل ضمن السياسة المالية، والتي كان يهدف منها إلى تغيير الوضع الاقتصادي والاجتماعي للأمة الإسلامية. وقد ظهرت جلياً بنود المعالم الاقتصادية في العهد العلوي من خلال عهد الإمام عليه السلام إلى مالك الأشتر النخعي، هذه الوثيقة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي نفتخر بها حيث بذل الكثير من أهل الفكر والتحقيق جهوداً في شرحه ولا توجد لدينا وثيقة تعرض لنا رؤية اقتصادية إسلامية متكاملة إلا العهد العلوي، والمعلوم أنّ القرآن فيه آيات متفرقة، والنبى محمد (ص) له أحاديث متفرقة حسب الأزمنة والظروف، أما وثيقة تعكس رؤية اقتصادية متكاملة وتعكس.. المذهب الاقتصادي الإسلامي ليس لدينا وثيقة إلا هذا العهد وهو عهد الإمام عليه السلام لمالك الأشتر، لذلك عدة من الباحثين سلطوا الضوء على هذا العهد⁽¹⁾.

Abstract:

The Commander of the Faithful, may God bless him and grant him peace, took a number of measures that fall within the framework of the financial policy, which aimed to change the economic and social situation of the Islamic nation. We are proud of it, as many intellectuals and investigators exerted efforts in explaining it, and we do not have a document that presents an integrated Islamic economic vision except for the upper era, and it is known that the Qur'an contains separate verses, and the Prophet Muhammad has separate hadiths according to times and circumstances. As for a document that reflects an integrated economic vision and reflects.. the Islamic economic doctrine, we do not have a document except this covenant, which is the covenant of Imam to Malik al-Ashtar, so several researchers shed light on this covenant.

المقدمة

انتهج الإمام علي عليه السلام سياسة المساواة والعدل مع المسلمين كما في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم " فألغى الإمام علي عليه السلام كل أشكال التمييز مؤكداً أن اصحابها أهل التقوى والسابقة في الاسلام والصحة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. أمور لا تمنح اصحابها مراتب او مميزات في الدنيا، وانما تلك في الآخرة " ⁽²⁾. وعندما اعترضوا على هذه السياسة ومطالبة الامام عليه السلام بالتفضيل بالعتاء قال عليه السلام: " فأنتم عباد الله، والمال مال الله، يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد، وللمتقين عند الله غداً أحسن الجزاء وأفضل الثواب " ⁽³⁾. وقد رفض الامام علي عليه السلام أية أثره سواء كانت من جانب السابقة أو العصبية لقرباة أو لمذهب ولم يفضل العربي على الاعجمي وقد وصف هذه السياسة الاسكافي بقوله: " كان ممن يقسم بالسوية، وعدل في الرعية، ولم يرزأ من مال الله شيئاً، ولم تدع عليه زلة،.... " ⁽⁴⁾.

المبحث الاول: السياسة المالية للإمام علي عليه السلام.

يمثل الإمام عليه السلام المنظومة الإسلامية بحق حيث ترجم مراد الشارع وأقام تعديلاً جوهرياً لجميع مفاسل المعالم الاقتصادية الذي كانت تعيشه الأمة الإسلامية آنذاك حيث كانت التصرفات الشخصية والمحابة الفردية والأثرة والقرابة مضاف إلى الدوافع السياسية التي شكّلت عوامل مؤثرة في السياسة العامة للمعنى المالي في الدولة والمنهج البارز والمتبع وقتئذٍ وسبب ذلك سيطرت فئة قليلة من الأفراد على المقدرات المالية العامة للدولة الإسلامية. ولا يخفى على كل باحثٍ أنه كان للمسلمين وغيرهم عطاء مرتب دائم من بيت المال، إلا أن هذا العطاء لم يكن متساوياً فيما بينهم، فقد كانت هناك ضوابط غير منسجمة مع الشريعة الإسلامية ولا تتوافق مع السيرة العملية لمنهج النبي صلى الله عليه وآله وسلم القرآن الكريم جاء فيه فصل الخطاب. بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽⁵⁾، فالآية تخاطب جميع الناس وتبين أهم أصل يضمن النظم والثبات، وتميّز الميزان الواقعي للقيم الإنسانية عن القيم الكاذبة والمغريات الباطلة. فنقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾⁽⁶⁾. والمراد بمفردة {خلقناكم من ذكر وأُنثى} هو أصل الخلقة وعودة أنساب الناس إلى «آدم وحواء»، فطالما كان الجميع من أصل واحد فلا ينبغي أن تتفخر قبيلة على أخرى فإنّ القرآن بعد أن ينبذ أكبر معيار للمفاخرة والمباهات في العصر الجاهلي ويُغني التفاضل بالأنساب والقبايل يتّجه نحو المعيار الواقعي القيم فيضيف قائلاً: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وهكذا فإنّ القرآن انهي جميع الإمتيازات الظاهرية والمادية، ويعطي الأصالة والواقعية لمسألة التقوى والخوف من الله، ويقول إنّه لا شيء أفضل من التقوى في سبيل التقرب إلى الله وساحة قدسه. وحيث أنّ «التقوى» هي صفة روحانية وباطنية ينبغي أن تكون قبل كلّ شيء مستقرّة في القلب والروح، وربّما يوجد مدّعون للتقوى كثيرون ولكن المتّصفون بها قلة منهم، فإنّ القرآن الكريم يُضيف في نهاية الآية قائلاً: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾، فالله يعرف المتّقين حقاً وهو مطلع على درجات تقواهم وخلوص نيّاتهم وطهارتهم وصفائهم، فهو يكرمهم طبقاً لعلمه ويثيبهم، وأمّا المدّعون الكذّبة فإنّه يحاسبهم ويجازيهم على كذبهم أيضاً⁽⁷⁾. وجاء عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث: (المسلمون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم)⁽⁸⁾ فقوله عليه السلام: وهم يد على من سواهم استعارة ومجاز. ولذلك وجهان: (أحدهما) أن يكون شبه المسلمين في التضافر، والتأزر، والاجتماع، والترافد باليد الواحدة التي لا يخالف بعضها بعضاً في البسط، والقبض، والرفع، والخفض، والابرام، والنقض. وقد يسمى أنصار الرجل وأعوانه يداً على طريق الاتساع، تشبيهاً لهم باليد التي ينتصر بها ويدافع بقوتها⁽⁹⁾. لكن هذه الفئة وضعت السبق في الإسلام والقرابة والحاجة وغيرها من الأمور مقياساً في تحديد مقدار العطاء، مما زاد في ثراء شرائح اجتماعية على حساب شرائح أخرى. فضلاً عن ذلك، تعيين الاقارب من غير المؤهلين في المناصب الرفيعة، فكان استغلال هذه المناصب للمنافع الشخصية، مما أدى إلى إثرائهم، ثراء من كان يواليهم على حساب المجتمع، إلى جانب القطنع التي اقطعوها لأقاربهم، وهي في غالبها مما أفاءها الله تعالى على المسلمين،⁽¹⁰⁾. كانت معالم سياسة الإمام عليه السلام الاقتصادية يرفض كل أنواع التمييز وان كان للأقربين، وهذه صورة من سبقة قد توارثها القوم استهجنها الإمام عليه السلام، وهي تمثل عدالته وإبداعه وبيان ذلك

تعجز ريشة أعظم الفنانين عن رسمها وحكايتها؛ لأن الإمام هو الخليفة الممثل لرسول الله في قيادة الأمة وإدارة شؤونها والذي على يديه يجب أن يكون هدايتها وإرشادها وردّها إن هي جنحت أو تأخرت وكان ينبغي من السابقين للإمام علي عليه السلام بالحكم أن يكون لهم في رسول الله قدوةً حسنة. إذ تربح من سبق الإمام عليه السلام على عرش الخلافة الإسلامية بالشورى التي حصرت في ستة أشخاص⁽¹¹⁾، وكان المال العام يلعب دوره لذا انتقت مبادئ ومعالم الاقتصاد بسبب الممارسات الفردية والأسرية مما ألحقت ضرراً على الإسلام. ولم يكن المتفرد بهذا النعيم من بيت مال المسلمين شخصاً واحداً بل هنالك آخرون ممن اضاعوا الأهداف السامية التي جاء بها النبي صلى الله عليه وآله، فضاعت معالم الاقتصاد الإسلامي بسبب اكلهم لأموال المسلمين واستغلال فيئهم فأيدي المؤمنين من فيئهم صفرات إن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لما تسنم مقاليد الحكم شاهد بعض الذين قاموا بسلب أموال المسلمين واملاكهم فصادروها والتلاعب بالمال العام واستيلاء بعضهم على الخراج الذين كانوا يأخذون المنح والجوائز والقطائع واستأثروا فأساءوا الأثرة. وبقي الأمر يزداد سوءاً كل ذلك رفضه الإمام عليه السلام وأعاد الحق إلى أهله ولم يُقرب ذويه ووزع أموال المسلمين بالتساوي وكفل الحقوق المالية لجميع الأقليات الدينية في البلاد الإسلامية.

المطلب الاول: عدالة الامام عليه السلام وسياسته في التوزيع.

لقد شرع الامام علي عليه السلام في اليوم الأول من خلافته بتطبيق برنامج الإصلاح في الهيكل الاقتصادي للدولة الإسلامية واستند إلى أمرين هما:

أولاً: إعادة النظر في الأشخاص القائمين على تسيير اقتصاد الدولة. من الأمور الإصلاحية المهمة التي اتبعتها الامام عليه السلام. في ادارة اموال الدولة هو استبدال الكادر الاداري الذي كان يعمل في بيت المال لذلك استعان بمجموعة من الصحابة بتوزيع الاموال التي وجدها في بيت مال المدينة⁽¹²⁾. ووضع معايير في اختيار الولاة والعمال، وهذه المعايير لخصها الامام عليه السلام في كتاب تعيين مالك الاشر واليا على مصر، كتب له: (ثُمَّ انظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمْ اخْتِبَارًا، وَلَا تُؤَلِّمْهُمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنْ شَعْبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ. وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِيبَةِ وَالْحِيَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، وَالْقَدَمِ فِي الْأَسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا، وَأَصْحُ أَعْرَاضًا، وَأَقْلُ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافًا، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظْرًا. ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنَى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ تَلَمَّوْا أَمَانَتَكَ. ثُمَّ تَقَفَّذْ أَعْمَالَهُمْ، وَابْعَثِ الْعُيُونََ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ حَدُودٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ،...) ⁽¹³⁾. ومن خلال النص يمكن التعرف على تلك المعايير.

المعيار الاول عند الامام عليه السلام الدين والورع والفقہ والحياء، من الشروط الاساس التي ينبغي ان تتوفر في الوالي والعامل، ونجد الكثير منهم تتوفر فيهم سابقة دخول الاسلام⁽¹⁴⁾ زيادة على تميزهم بالالتزام الديني والخلقي والمعرفي⁽¹⁵⁾، والمعيار الثاني، هو الانتساب الى اسرة شريفة صالحة، ولم يرد بهذا المعيار الاسر المترفة الغنية لان الغنى والفقير لا يشكل عاملاً مهماً عند الامام عليه السلام بل اراد البيوتات الصالحة والعفيفة التي ترعى ابناؤها على الفضيلة⁽¹⁶⁾ والذين ينتمون الى اسر شريفة هم اكثر الناس تأثيراً على ابناهم قومهم الامر الذي يؤدي الى أمين

الولاء للخليفة كما يستطيعون حشد أبناء قبائلهم ومواليهم إذا تعرضت الدولة إلى أي خطر⁽¹⁷⁾ أما المعيار الثالث، فهو الخبرة الإدارية والمعرفة السياسية لان الدولة بحاجة إلى من يمتلكون هذه الخبرة لإدارة الولايات⁽¹⁸⁾. ونذكر اسما بعض الولاة والعمال الذين تم عزلهم واستبدالهم بغيرهم.

ابو موسى الاشعري كان واليا على الكوفة وسبب عزله أنه يحرض الناس على عدم اللحاق بالامام عليه السلام وأمر الامام عليه السلام بعزله عن ولاية الكوفة ووبخه لموقفه المتخاذل⁽¹⁹⁾. ثم عين الامام عليه السلام عليها قرظة بن كعب الانصاري⁽²⁰⁾ تعد الكوفة من اهم المدن الاسلامية من جهة كثرة الواردات المالية لذلك قرر الامام عليه السلام ان يتخذها عاصمة له، كما عزل الامام عليه السلام عثمان بن حنيف والي البصرة الذي عمل فيها واليا مدة قصيرة جدا وبعد عزله ولى الامام عليه السلام صحابيا وهو عبد الله بن عباس ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم⁽²¹⁾ وهومن الفقهاء المعروفين. أما في ولاية مصرعين الامام عليه السلام قيس بن سعد بن عبادة الانصاري واليا عليها وهو من الصحابة بعد أن هرب منها عبد الله بن أبي سرح الوالي السابق⁽²²⁾.

ثانيا: معالجة الخلل الذي أحدثه التفاوت في العطاء، وهذا الأمر باشر فيه بنفسه يوم تسلمه للخلافة، وكان تطبيقه عمليا، إذ قال للمسلمين الذين بايعوه في مسجد المدينة: (إذا كان غدا إن شاء الله، فاغدوا علينا فإن عندنا مالا نقسمه فيكم، ولا يتخلفن أحد منكم، عربي وأعجمي، وكان من أهل العطاء أو لم يكن إلا حضر)⁽²³⁾ وعلى الرغم من بساطة هذا الإجراء من الناحية النظرية، لكنه كان صعبا جدا من الناحية العملية، والامام علي عليه السلام كان يعرف هذا الأمر، لأن السياسة التي تعود عليها المسلمون لأكثر من عقدين من السنين، كانت تخدم المنتفعين من السياسة السابقة، والذين تعودوا على امتيازات تختلف عن الآخرين، لذلك كرهوا ما قام به الامام علي عليه السلام، لاسيما انهم كانوا يستلمون مبالغ أكثر من الآخرين، وهؤلاء كانوا من كبار الشخصيات، وكبار رجال القبائل من لهم تأثير واسع على المجتمع الإسلامي، لكن الامام عليه السلام أصر على تطبيق سياسته العادلة، لأنه يرى إنها السبيل الوحيد لتطبيق العدالة في المجتمع الإسلامي، وحل للمشاكل التي خلفتها السياسة السابقة، لهذا أمر كاتبه عبيد الله بن أبي رافع أن ينادي بأسماء الناس من أجل استلام عطائهم، وأمره أن يبدأ بالمهاجرين ثم بالأنصار ثم سائر الناس، وأمره بإعطاء الناس ثلاثة دنائير دون تمييز⁽²⁴⁾ ومن أبرز ملامح الشخصية الإبداعية والعبقريّة التي يتصف بها الإمام علي عليه السلام هي العدالة وإن الحديث عن مفهوم العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان يرجع في أساسه إلى التشريعات الإلهية التي أرادت لجميع بني البشر أن يكونوا سواء بما الناس فيه سواء⁽²⁵⁾.

المطلب الثاني: اهم المميزات المرتبطة بالعدالة الاجتماعية والحقوق الإنسانية التي أكد عليها الإمام علي عليه السلام في حياته هي:

أ- إن تشريع الحقوق والمفاهيم المتعلقة بالعدالة الإنسانية بشكل عام والتي روج لها الامام عليه السلام تستند إلى الوحي (التشريعي الإلهي) بمعنى آخر إن الله تبارك وتعالى هو الذي شرع للإنسان حقوقاً تلبي حاجاته

ومتطلباته الفطرية والاجتماعية والمعنوية وغير ذلك بما يتوافق مع طبيعة أي مكان وتطور حركة الزمان⁽²⁶⁾.

ب- إن هذه الحقوق شاملة لكل إنسان أينما وجد بعيدا عن الجزئية والعنصرية والمناطقية وغيرها، إذ إن الإسلام في منطلقاته الحقوقية إنما يستهدف الإنسان بمعزل عن أي تصنيف فرضته الظروف الاجتماعية والتاريخية والثقافية والمذهبية.

ج- أن الحقوق ثابتة ودائمة لا يمكن اختزالها وتغييرها ولا إيقافها لمصالح نابذة عن أهواء الإنسان ورغباته، صيانة هذه الحقوق وتطبيقها يجب أن تقول إلى أشخاص يتحلون بالفضائل والورع والمعرفة والبعد عن الهوى⁽²⁷⁾. ان مسائل العدالة وحقوق الإنسان لا تحتاج إلى جهد نظري فحسب بل إلى جهد تطبيقي وقد بلغت عدالة الامام علي عليه السلام ما ضاقت به صدور الانتهازيين والطامعين الذين وجدوا فرقا بين عطاءه عليه السلام وعطاء غيره الذي ميّز بعض العشائر وأصحاب الوجاهات والمقامات عن بقية الناس وهو ما ليس لهم به حق. فيما كان علي عليه السلام لا يلتفت إلى كل هذه الاعتبارات ويصر على توزيع الأموال بالسوية وإنصاف الناس ضمن موازين دقيقة. يقول عليه السلام لما عوتب في تسويته للعطاء⁽²⁸⁾: "أَتَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فِيمَنْ وُلِّيْتُ عَلَيْهِ! وَاللَّهِ لَا أَطُورُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرٌ، وَمَا أُمَّ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا! لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ، فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ لَهُمْ⁽²⁹⁾". وإذا لاحظنا سياسة الإمام علي عليه السلام في توزيع الأموال نلمس فيها أوضح مصاديق هذين المعيارين احدهما: أولوية الضمان الاجتماعي، والاهتمام بالطبقات الاجتماعية الضعيفة والمحرومة، والسعى في التوسعة عليهم. والآخر: رعاية المساواة في الحقوق المتكافئة. إذ نقرأ في كتبه إلى عماله تأكيده الدائم ووصاياه الكثيرة بإلغاء الامتيازات الوهمية المجحفة، ومنح الحقوق المتساوية للقريب والبعيد، والعربي والأعجمي، والمرأة والرجل، وذو السابقة في الإسلام وحديثي العهد به.

المبحث الثاني: التكافل الاجتماعي في دولة الامام عليه السلام.

الامام عليه السلام أموال للضمان الاجتماعي من فائض بيت المال بعد توزيع العطاء، لتكون للفقراء والمساكين وغير القادرين على العمل أو الذين يعملون لكن عملهم لا يدر عليهم الكثير من الاموال او الذين يأخذون العطاء، لكن هذا العطاء لا يسد حاجة عوائلهم⁽³⁰⁾. من خلال رسائله وخطبه عليه السلام انه كان يدعو الى لوتين من التكافل الاجتماعي.

الاول: ينبغي ان يكون الحاكم اسوة لفقراء امته وقدوة لاغنيائها. يعيش معهم جشوبة العيش وخشونة الحياة، ويحس معهم آلام الجوع. وحاكم بتلك المواصفات يستطيع ان يعالج مشكلة الفقر والحرمان في المجتمع. ذلك لان المصيبة اذا نزلت بصاحبها، وكان قادراً على رفعها عن غيره، لهانت. والحاكم الفقير اقدر على معالجة الفقر في المجتمع من الحاكم الثري المتختم⁽³¹⁾.

الثاني: ان يتم التكافل الاجتماعي عن طريقين.

أ- الذي تقوم به الدولة عبر عطاء بيت المال. وهو ما يقابل الضمان الاجتماعي للحكومة الحديثة.

ب- الذي يقوم به الناس لمساعدة بعضهم البعض. وهو ما يقابل جمعيات الخير والمبرات المعمول بها اليوم. ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيئًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾⁽³²⁾ كمثل جنة أي مثل نفقتهم في الزكاة كمثل بستان بربرة أي في موضع مرتفع فان شجره يكون أحسن منظرا وأزكى ثمرا وأمنع من أن يفسده السيل بالوابل ونحوه أصابها وابل فأتت أكلها. ثمرتها.

وقرى بالتخفيف ضعفين مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل⁽³³⁾ وهذه الطريقة في التكافل الاجتماعي غير كافية، فالضمان الحكومي قد يكون محددًا ولا يسدّ كل حاجات لفقير. يكون الطريق الثاني في جمعيات البر والاحسان أداة مساعدة لتكميل نواقص الطريق الاول. ومن الطبقات المشمولة بالضمان الاجتماعي هم الارامل والايتم فليس لهم مورد مالي يكفيهم إذ فقد هؤلاء من يعيلهم في الحروب اووفات طبيعية⁽³⁴⁾

رعاية وكفالة اليتيم: خصص الإمام عليه السلام مساحة واسعة من فكره ومشاغله في كفالة اليتام ورعايتهم لكي يعيشوا بكرامة من دون مئة أو استعطاف. تجسيدا لقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾⁽³⁵⁾ تشير الآية الكريمة إلى أهميّة ترسيخ ثقافة الاهتمام بالأيتم واستيعابهم كمسؤوليّة يتحمّلها أبناء المجتمع كافة، من خلال عدم الاكتفاء بتأمين احتياجاتهم الماليّة والغذائيّة فحسب، بل بالعمل على دمجهم في المجتمع وتوفير بيئة مليئة بالعطف والحنان والرعاية، فقد وجّه عليه السلام عماله على الأمصار ليرفع الحاجة الماديّة عنهم بأن يُعطى لهم كفايتهم من بيت المال و في عهده عليه السلام إلي مالك الأشر: (وتعهد أهل اليتيم والزمانة والرقّة في السنّ ممّن لا حيلة له، ولا ينصب للمسألة نفسه؛ فأجر لهم أرزاقاً، فإنهم عباد الله، فنقرّب إلي الله بتخلّصهم ووضعهم مواضعهم في أقواتهم وحقوقهم، وذلك علي الولاية ثقيل، والحق كلّ ثقيل، وقد يخفّفه الله علي أقوام طلبوا العاقبة فصبروا نفوسهم، ووثقوا بصدق موعود الله لمن صبر واحتسب)⁽³⁶⁾، قوله تعالى ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ﴾⁽³⁷⁾ وقد بين السيد الطباطبائي هذه الفئات في الميزان: (وذوو القربى الاقرباء، واليتامى جمع يتيم وهو الذي لا والد له، والمساكين جمع مسكين وهو أسوأ حالا من الفقير، وابن السبيل المنقطع عن أهله)⁽³⁸⁾، كما جعل سبحانه الجنّة جزاء لكافل اليتيم ورد عن رسول الله: (أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة)⁽³⁹⁾. وجمع السبابة والوسطى. في الجنة إذا اتقى الله عزّ وجلّ فالذي يتكفل اليتيم ويبقى في خطّ التقوى، فإنه سيكون رفيق رسول الله عليه السلام في الجنة، وهذه مرتبة عظيمة، وجائزة كبرى. لذلك علينا أن نرعى الأيتام، سواء في الشكل الفردي أو في الشكل الجماعي، وذلك بأن نرعى مؤسسات الأيتام التي تهتم بحياتهم وتربيتهم وعلمهم وإنسانيتهم. فقد احتلت الرعاية والاهتمام باليتيم مكانه مهمة عند الامام عليه السلام وذلك من خلال تأكيد الامام عليه السلام على اليتيم في وصيته وهو في آخر أنفاسه لولديه الحسن والحسين عليه السلام (الله الله في الايتام فلا تغبوا افواههم ولا يضيعوا بحضرتكم)⁽⁴⁰⁾. فهناك فرق بين التوجه نحو الاهتمام والرعاية وبين التعهد والتكفل فالاول يعطي صفة الالزام على نحو عام وهو شامل للمجتمع ككل ويدخل ضمن باب الاولى والترغيب، لكن مسألة التعهد والتكفل تأخذ صفة الالزام والتبني⁽⁴¹⁾.

نستطيع القول إن الامام علي كان يسعى الى اختيار النوعيات التي تتكفل بالايتام ممن تفيض الرحمة في قلوبهم وممن عرفوا بالشفقة وعيونهم مملوءة بالرحمة والتحنن والعطف لان اليتيم هو وديعة إنسانية عند بني البشر، وهذه الوديعة بحاجة ماسة إلى الحماية. وأن يكون الكافل لليتيم مظلة رحيمة يستظل تحتها اليتيم لتوفير الامن والرعاية والتعامل بلطف ورق الاجتماعي المطلوب، وكان الامام عليه السلام يهدف إلى صياغة أبعاد هامة في المجال الانساني لتكوين نماذج مثلى في التعامل الاجتماعي والرعاية الاجتماعية⁽⁴²⁾. عن حبيب بن أبي ثابت أنه قال: "جيء بمقدارٍ من العسل إلى بيت المال، فأمر الإمام علي عليه السلام بإحضار الأيتام وفي الحين الذي كان يُسَمُّ العسل على المستحقين، كان بنفسه يطعم الأيتام من العسل، فقيل له: يا أمير المؤمنين ما لهم يلعقونها؟ فقال: إن الإمام أبو اليتامى وإنما أَلْعَقْتُهُمْ هذا برعاية الآباء"⁽⁴³⁾. وقد كان عليه السلام يؤكد على الجانب العاطفي في الاهتمام باليتيم لتقدمه على الجوانب المادية على أهميتها؛ فعنه عليه السلام ما من مؤمنٍ ولا مؤمنةٍ يصنع يده على رأس يتيماً ترحمًا له، إلا كتبت الله له بكل شعرةٍ مرت يده عليها حسنة⁽⁴⁴⁾.

أما طبقة الفقراء والمساكين وانصافهم: وهي من الطبقات المعدمة في المجتمعات التي كانت تعيش على اموال الزكاة. فرض الله سبحانه حقوقا للفقراء ووجبها على الاغنياء وذلك من اجل ان تكون هناك حياة كريمة للفقراء وللمساكين قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَّاتِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾⁽⁴⁵⁾ ان السبب في اختلاف التعبير من جهة إمكان تملك الزكاة من قبل الأصناف الستة، ويمكن أداء الزكاة إليهم حتى المدنيين والعاجزين عن أداء ديونهم، لكن بشرط الاطمئنان إلى أن هؤلاء يصرفونها في سداد ديونهم. أما الصنفان الآخران فلا يملكون الزكاة، ولا يمكن دفع الزكاة إليهم، بل تصرف في جهتهم، فمثلا يجب شراء العبيد وتحريرهم عن طريق الزكاة⁽⁴⁶⁾، إن الله سبحانه فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء فما جاع فقير إلا بما متع به غني والله تعالى سائلهم عن ذلك⁽⁴⁷⁾، ولذلك التفت الامام عليه السلام اليهم وأمر في كتابه إلى واليه على مصر مالك بن الحارث الأشتر أن يخصص لهؤلاء رواتب ثابتة من خلال تخصيص حصة من بيت المال، ومن عائدات اراض الصواف التابعة لبيت المال، فكتب له: (ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين.. واجعل لهم قسا من بيت مالك، وقسا من غلات صوافي الإسلام في كل بلد..، ونقصد أمور من لا يصل إليك منهم، ممن تقحمه العيون، وتحقره الرجال، وفرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع، فليرفع إليك أمورهم)⁴⁸، وهذا الكتاب يدل على ان هذا الأمر طبقه الامام عليه السلام في كل أرجاء الدولة، ومن القضايا الاجتماعية التي أولاها الإمام علي عليه السلام اهتماماً كبيراً قضية العوائل المتعففة التي يفتك بها الفقر، فالفقر في رؤية الإمام عليه السلام افة اجتماعية لها آثار نفسية واجتماعية وخيمة وربما لا يوجد نص لوصف الفقر أبلغ مما وصف الإمام له بقوله: (الفقر الموت الأكبر)⁽⁴⁹⁾، لذا أوعز الإمام علي عليه السلام إلى عماله وولاته بمواجهة هذه الآفة الخطيرة ومعالجتها والتصدي لها، انطلاقاً من تقدير الإمام علي عليه السلام إلى هذه القضية تقع ضمن مسؤوليات وواجبات الدولة، وإن (هذه المسؤولية لا تفرض على الدولة ضمان الفرد في حدود حاجاته الحياتية فحسب، بل تفرض عليها أن تضمن للفرد مستوى الكفاية من

المعيشة الذي يحياه أفراد المجتمع الإسلامي...⁽⁵⁰⁾، فأوعز الإمام علي عليه السلام لمالك الأشتر قائلاً: (ثم الله الله في الطبقة السفلي من الذين لا حيلة لهم، من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزماني)، فكان في هذه الطبقة قانعا ومعتزراً واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد)⁽⁵¹⁾ وهناك شريحة اجتماعية أخرى هي أحوج ما تكون إلى رعاية الدولة ومد يد العون لها من المسنين المقعدين عن العمل، فيسهم فكر الإمام عليه السلام بتحفيز عمل مؤسسات الدولة لرعايتهم، فيأمر بتكليفهم قائلاً: (وتعهد أهل اليتيم، وذوي الرقة في السن، ممن لا حلية له، ولا ينصب للمسألة نفسه)⁽⁵²⁾ ومن أوجه الرعاية الاجتماعية التي تبناها الإمام علي عليه السلام هو التنمية وتطوير الجانب الاجتماعي والعلمي لأفراد المجتمع، ولم تقتصر الرعاية الاجتماعية على المسلمين، بل شملت غيرهم من أهل الكتاب الذين لا يمتلكون الأموال، فتذكر الروايات إن الامام عليه السلام شاهد أحد النصارى يتكفف الناس، فسأل عنه، فأخبروه أنه نصراني هرم. وصار لا يقوى على العمل فأخذ يتسول: فقال لهم الامام عليه السلام: استعملتموه حتى إذا كبر وعجز معموه، ثم أمر أن يجرى له من بيت المال مرتب يكفيه لمعيشته⁽⁵³⁾، وهذا الأمر قمة العدالة الاجتماعية التي طبقتها الإمام علي عليه السلام في حكمه، إذا لم يفرق بين الناس لمنزلتهم الاجتماعية أو الدينية، لأن العطاء يتعلق بكرامة الإنسان التي سعى الإسلام لصيانتها، كما أنه يبين ان ظاهرة التسول غير مقبولة في عهد الإمام علي عليه السلام، ويجب أن تعالج الدولة حاجة هؤلاء الذين لا يمتلكون أموالاً تكفيهم لحياتهم اليومية، لاسيما إنه كان يرى ان كرامة الإنسان ومعاشه ليس لها علاقة بالدين الذي يعتنقه، فحاول الإمام علي إزالة كل أنواع التمييز ضد الآخرين في دولته، لاسيما أن هذا التمييز أصبح متأصلاً في نفوس المسلمين، وان هذه المعالجات وما ذكرناه من تغيير سياسة توزيع الاموال وجعل الناس سواسية امام الدولة⁽⁵⁴⁾.

المطلب الاول: مميزات عهد الامام علي عليه السلام (الانصاف والعدالة والوسطية).

من أهم العناوين التي ذكرت في العهد العلوي هي العدل: وهو عبارة عن وضع الأشياء في مواضعها ويتفرع عليه إعطاء كل ذي حق حقه وأما الإنصاف، فرقه بينه وبين العدالة، أن العدالة ملكة قلبية، والإنصاف سلوك عملي، وهو تجسيد للعدالة وأما الوسطية وهي عبارة عن القوانين المتحركة المنطلقة من قاعدة العدالة المواكبة للظروف المتغيرة. يتجلى معلم العدل والمساواة بأبهى صورة واجمل وصف في عهد الامام عليه السلام قوله في العدل لمالك الأشتر (أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصتك ومن أهلك ومن لك فيه هوى من رعتك، فإنك إن لا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عبادته، ومن خصمه الله أذحض حجته، وكان لله حرباً حتى ينزع ويتوب، وليس شيء أدهى إلى تغيير نعمة وتعجيل نقمة من إقامة على ظلم، فإن الله يسمع دعوة المظلومين وهو للظالمين بالمرصاد)⁽⁵⁵⁾ في هذا المقطع نلمح فنا من فنون البيان وهو عنصر من عناصر الابداع في قوله عليه السلام (انصف الله) أي: حكم الله وعدله فنص الامام عليه السلام لم يأت من فراغ وهو اشارة الى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾⁽⁵⁶⁾ تناولت هذه الآية موضوع الدعاء بعده أحد وسائل الارتباط بين العباد والمعبود سبحانه. إذ أن الدعاء والتقرب إلى الله روح كل عبادة، هذه الآية تخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: وإذا سألك عبادي عني فإني قريب⁽⁵⁷⁾ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ

لِبَالْمُرْصَادِ⁽⁵⁸⁾ (قنطرة على السراط لا يجوزها عبد بمظلمة)⁽⁵⁹⁾ ان فكرة العدل التي لخصها امير المؤمنين ع بوضع الامور في مواضعها تمثل مختلف القضايا فالعدل الاجتماعي يتم عبر الحقوق القانونية والواجبات والحقوق المالية والفرص المتكافئة. فالعدل اعطاء الفرص المتساوية للناس بحيث يتمتعون بحقوقهم القانونية والشرعية وينفذون واجباتهم ومسؤولياتهم الدينية والاجتماعية اي ان العدل اذا كان يعني وضع الامور في مواضعها فلا بد ان يكون وضعها في حالتها الوصف والمعياري. فالأمام عليه السلام دعا إلى اقامة العدل وعدم الزيف عنه ثم أشار الأمام علي عليه السلام إلى العدل في موضع آخر فقال: (ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء فان في ذلك تزهيدا لأهل الاحسان في الاحسان وتدريباً لأهل الاساءة والزم كل منهم ما لزم نفسه)⁽⁶⁰⁾. ففي هذا المقطع تتجلى رمزية العدل والمساواة القائمة على التمييز الصحيح والتحقيق السليم من اجل اقامة العدل والمساواة. ويتعمق الخطاب العلوي حينما يقسم الأمام علي عليه السلام الرعية الى طبقات معطيا كل طبقة حقها ومستحقها وفقا لأثرها في المجتمع فهو عليه السلام يؤسس للمدينة الفاضلة التي قوامها العدل والانصاف واساسها التعاون والتحابب والتوادد فقال عليه السلام: (واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض فمنها جنود الله ومنها كتاب العامة والخاصة ومنها التجار وأهل الصناعات ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة وكلا قد سمي الله سهمه ووضع على حده فريضته في كتابه او سنته عليه السلام عهدا منه عندنا محفوظا)⁽⁶¹⁾ علي عليه السلام قسم المجتمع إلى طبقات فهذا لا يعني أبداً أنه يريد ايجاد تمايل وفوارق طبقية في المجتمع لانه من الواضح والمعلوم لدينا ان مبدأ التمايز في الاسلام وفي نهج الأمام علي عليه السلام بين الناس هو التقوى وهو المثل الأعلى في الحياة الإنسانية فالتقسيم الطبقي الذي ذكره عليه السلام يقدم بالدرجة الأولى على الوظيفة التي تؤديها كل طبقة ولا يستتبع حكماً تقويمياً على الشخص المنتسب إلى طبقة ما يجعله في القمة أو ينحدر به إلى اسفل السلم الاجتماعي فهذا التقييم يؤكد دراية الأمام بطبقات المجتمع وتصوراته الحقيقية المدعومة بالأدلة على الفهم الكامل للمنظومة المجتمعية كافة.

قد تميزت سياسة العدل والمساواة في العطاء عند الامام عليه السلام: (فألقى الإمام علي عليه السلام كل أشكال التمييز مؤكداً أن التقوى والسابقة في الإسلام والصحة لرسول عليه السلام أمور لا تمنح أصحابها مراتب أو مميزات في الدنيا، وإنما تلك المميزات ثوابها في الآخرة)⁽⁶²⁾ وعند الاعتراض على هذه السياسة ومطالبة الإمام عليه السلام له بالتنضيل بالعطاء قال: (أيها الناس عباد الله المسلمون، والمال مال الله نقسم بينكم بالسوية، وليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى للمتقين عند الله الجزاء وأفضل الثواب...)⁽⁶³⁾ ومن دواعي انتهاج الإمام علي عليه السلام لهذه السياسة هو الحد من (التفاوت الكبير الذي أحدثته الحكومات السابقة عند استحداث نظام لتقسيم مكانة الشخص ومنزلته وقد أدى ذلك إلى تجميع الأموال عند البعض وضمورها عند البعض الآخر)⁽⁶⁴⁾ وقد رفض الإمام عليه السلام أية أثره سواء كانت من جانب السابقة أو عصبية لقرابة أو لمذهب ديني أو سياسي، وتعالى عليه السلام على العنصرية ولم يفضل العربي على الأعجمي فالكل عنده سواسية (كان ممن يقسم بالسوية، وعدل في الرعية، ولم يرزأ من مال الله شيئاً، ولم تدع عليه زلة...)⁽⁶⁵⁾. الوسطية هي العدالة، وهي وضع الشيء في موضعه الصحيح، فلا جور ولا ظلم ولا حيف

على الآخرين بل الإنصاف من النفس وإحقاق الحق وتسليم الحقوق⁽⁶⁶⁾، وهذا ما تجلّى في حياة وسيرة الإمام علي عليه السلام وهو القائل: (من نصب نفسه للناس إماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره، وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه، ومعلم نفسه و مؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومؤدبهم)⁽⁶⁷⁾. والوسطية في مفهوم الشريعة العدالة التي تتصف بين الطرفين فلا تنجح إلى أحدهما، بل تكون بينهما باتزان والوسط هو العدل، لأن العدل وسط بين الزيادة والنقصان ومتلازمة لمعنى العدالة⁽⁶⁸⁾ ان الإنصاف من الخصال الحميدة إن توفرت بالمرء نجته من الهلاك ومن غضب الله تعالى، فمثلاً لو قام أحد الأشخاص بالوسط في قضية ما لشخصين اثنين، فإن حكم بينهما بما يرضي الله تعالى فهو ناجٍ من الهلاك وإن لم ينصفهم ولم يحكم بالعدل بينهم، فسينال غضب الله تعالى، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽⁶⁹⁾ فالإنصاف من أفضل أخلاق المرء وشيمه ممّا يجعل صاحبه محترماً بين المجتمع لما يقوم به من انصاف الناس من دون الانحياز إلى جهة أو إلى أي طرفٍ آخر، فرويت عدة احاديث عن الإمام علي عليه السلام حول الإنصاف إنّه قال: (الإنصاف أفضل الشيم)⁽⁷⁰⁾، وهو أيضاً من شيم المرء الشريف، فروي عنه عليه السلام إنّه قال: (الإنصاف شيمة الأشراف)⁽⁷¹⁾. وأيضاً إنّ الإنصاف هو عنوان النبيل والشخص النبيل، الذي يحمل الأخلاق الحسنة والصفات الحميدة، فروي عن الإمام علي عليه السلام إنّه قال: (الإنصاف عنوان النبيل)⁽⁷²⁾ وإنّ لكل شخصٍ هناك فضائل، فمن أفضل الفضائل التي تتوفّر في هذا الشخص هي فضيلة الإنصاف، فتأكيداً لكلامنا، ما روي عن إمام الموحدين الإمام علي عليه السلام في هذا الشأن إنّه قال: (الإنصاف أفضل الفضائل)⁽⁷³⁾ والإنصاف هو من العوامل الأساسية في بناء المجتمع الإنساني الخالي من الخلافات التي تعكّر مسار العلاقات الاجتماعية، ويكون هذا المجتمع مبنياً على الألفة والمحبة، وعنه عليه السلام إنّه قال: (الإنصاف يرفع الخلاف ويوجب الائتلاف)⁽⁷⁴⁾، ويؤلّف قلوب المؤمنين...

المطلب الثاني: نموذج من عدالة وانصاف ووسطية الامام علي عليه السلام

ان عقيل بن أبي طالب حاول أن يستميل الإمام علي عليه السلام بشكايه بزيادة عطائه لكثرة عياله فلم يؤثر الامام عليه السلام صلة الرحم على سياسة العدالة. وائتمان المسلمين له على أموالهم، وأعلن الإمام عليه السلام رفضه من طلب أخيه بقوله: (والله لقد رأيت عقيلاً قد أملق حتى استماحني من بركم صاعاً ورأيت صديانه شعث الشعور غير الألوان من فقرهم... وعاودني مؤكداً وكرر علي القول مراراً فأصغيت إليه سمعي، فظن أنني أبيع ديني، واتبعت قيادته مفارقاً طريقي...)⁽⁷⁵⁾. ولم يكن موقفه مع ابن أخيه عبد الله بن جعفر بأقل صلابة من موقفه مع أخيه عقيل حينما طلب منه نفقته أو معونة مالية فأجابه الإمام: (لا والله ما أجد لك شيئاً إلا أن تأمر عمك أن يسرق فيعطيك)⁽⁷⁶⁾. حتى قيل في سياسته هذه أنه كان (صلباً في دينه لا يدهن - يصانع ولا يخشى في إقامة الحق لومة لائم، ولا يمنعه عن إقامة العدل رحم أو قرابة ولا صلة ولا صداقة)⁽⁷⁷⁾. كما أكد الاسلام على أهمية الرقابة وهي الوسيلة الفعالة للحفاظ على الحقوق وصيانة المجتمع من التعدي والمصادرة وجاء في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾⁽⁷⁸⁾، وقوله تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَذِيبٌ وَأَرْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾⁽⁷⁹⁾، تذكر الآيات قصة شعيب (عليه السلام) وقومه وهم أهل

مدین، وكانوا يعبدون الأصنام، وكان قد شاع التطفيف في الكيل والوزن عندهم واشتد الفساد فيهم فأرسل الله سبحانه شعيباً (عليه السلام) إليهم فدعاهم إلى التوحيد وتوفية الميزان والمكيال بالقسط وترك الفساد في الأرض، وبشرهم وأنذرهم وبالغ في عظمتهم⁽⁸⁰⁾ ومن هنا كان للرقابة مكانها اللائق في سياسة الإمام علي عليه السلام وكانت من أولوياته استشعاراً منه لأهميتها في تحقيق العدالة، وإعادة ثقة الرعية بالرعي من ضمن حلقات سياسة الامام علي عليه السلام الادارية كانت حلقة المراقبة والتفتيش، لما لهذا الاسلوب من أثر إيجابي على سير الاعمال الادارية في زمن (لم تكن في الإسلام قد بلغت هذا المستوى من التطور...)⁽⁸¹⁾ فكانت سياسة الإمام علي عليه السلام في هذا الجانب سياسة دقيقة إذ لايسمح لأي إنحراف يضر بالمنفعة العامة للمسلمين، ويتضح ذلك في كتابه ل احد عماله فيقول عليه السلام (فوالذي فلق وبرأ النسمة لأفتشن عن ذلك تفتيشاً شافياً)⁽⁸²⁾. ومن أساليب التفتيش الإداري الذي انتهجه الإمام علي عليه السلام هو التفتيش الميداني إذ يقوم عليه السلام بإرسال المفتشين إلى أماكن العمل الإداري، ومن ذلك ما أمر به الإمام علي عليه السلام عامله كعب بن مالك، ليتراًس مجموعة تتولى مهمة التفتيش الميداني، ويبلغه الإمام علي عليه السلام توجيهات وتعليمات عمله بقوله عليه السلام: (أما بعد فاستخف على عملك واخرج في أصحابك حتى تمر بأرض السواد كورة كورة فتسألهم عن عمالهم، وتتنظر في سيرتهم...)⁽⁸³⁾. ولم يكتف الإمام علي عليه السلام بأسلوب التفتيش العلني بل كان يعتمد على أسلوب التفتيش السري للمراقبة والاطمئنان لسياسات العمال العادلة وسلامة حقوق المسلمين فيوصي عامله على مصر مالك الأشتر بقوله: عليه السلام (ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، فإن تعاهدك في السر لأمرهم حدوة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية)⁽⁸⁴⁾ اي (اجعل عليهم طرفاً أو ناظراً يحفظهم ويخبرك بأحوالهم وأفعالهم)⁽⁸⁵⁾. إن استخدام الأشخاص الذين حسنت سيرتهم في المراقبة السرية كي (يزودوا الوالي أو الخليفة بأوثق الأخبار وأدق المعلومات عن لموظفين، لأن تقاريرهم وأخبارهم يتوقف على مصير الموظف في حالتي الثواب والعقاب والغاية من مراقبة الموظفين هي أن تقدم تقارير سرية وهم على حقيقتهم غير متظاهرين أو مغالطين)⁽⁸⁶⁾. فكانت سياسة الامام عليه السلام مع عماله تتسم بين اللين والشدة وكان كل جانب يأخذ استحقاقه من سياسة الإمام علي عليه السلام. (لأن أمير المؤمنين حينما تولى الحكم، لم يكن يستهدف من تولى الحكم تحصين التجربة أو الدولة، بقدر ما كان يستهدف المثل الأعلى للإسلام...)⁽⁸⁷⁾ وكان الإمام علي عليه السلام يحث عماله على تحقيق الأفضل لرضى الله سبحانه وتعالى ولخدمة المسلمين، ففي أحد كتب الثناء والتقدير لأحد العمال المتقنين في واجبههم وعملهم⁽⁸⁸⁾ يقول له: (أما بعد فقد وفرت على المسلمين فيهم، وأطعت ربك وتصحت إمامك فعل الممتزه العفيف، فقد حمدت أترك ورضيت إمامك وأبيت رشذك، غفر الله لك والسلام)⁽⁸⁹⁾. وضمن سياسة الثواب هذه وتثميناً وتشجيعاً من الإمام علي عليه السلام لكل عامل مخلص في الدولة عسى غيره من الولاة والعمال أن يحتذى به، فقد أرسل كتاباً إلى أحد العمال الأكفاء في إدارتهم يبلغه فيه رضاه عنه قائلاً عليه السلام: (فإنك قد أديت خراجك، وأطعت ربك، فغفر الله ذنبك، وتقبل سعيك، وحس مآبك)⁽⁹⁰⁾. أما من الجانب الآخر فإن الإمام علي عليه السلام اتبع سياسة الحزم والعقوبة وتفاوتت مساحة هذه السياسة بين العتب والتوبيخ إلى الحبس، فالولاة جميعهم في نظر الإمام علي عليه السلام على السواء، إلا في تقييم أداء العمل، ويضع الإمام عليه السلام هذه الحقيقة أمام عين العمال والولاة⁽⁹¹⁾. فيقول عليه السلام لهم: (وإن تكونوا عندي في الحق سواء فإذا فعلت ذلك وجبت

عليك النعمة ولي عليكم الطاعة وأن لا تتكصوا عند دعوة ولا تفرطوا في صلاح، وان تخوضوا الغمرات إلى الحق، فإن أنتم لم تسمعوا لي على ذلك، لم يكن أحد أهون على من فعل ذلك منكم ثم أعظم فيه العقوبة...⁽⁹²⁾. وفي تقييد وتوبيخ لأحد عماله، لما بلغه عنه من ترضي، وانه سوف يتخذ أقصى العقوبات بحقه عندما يتحقق من الأمر، جاء في الكتاب: (إن صلاح أبيك غرني فيك... ولئن كان ما بلغني. منك، فأقبل إلي حين يصل إليك أعمال لا حقاً لجمل أهلك وشسع نعلك خير كتابي...). وبعد التحقيق قرر الإمام علي عليه السلام عزله وتقييده وحبسه⁽⁹³⁾. ولم يتسم موقف الإمام علي عليه السلام بالتهاون مع ابن عمه عبد الله بن عباس عندما علم الإمام علي عليه السلام أنه قد أخذ أموالاً من بيت مال المسلمين، بعث إليه كتاباً شديد اللهجة وفيه من التهديد والتوعد باتخاذ أقصى العقوبات بحقهن وأقسم على ذلك قائلاً: (فوالله لو أن حسناً وحسيناً فعلاً مثل الذي فعلت لما كانت لهما عندي هواده، ولا ظفراً مني برخصة حتى أخذ الحق لمظلومهما...)⁽⁹⁴⁾. وعندما بلغ الإمام علي عليه السلام أن مصقلة بن هبيرة يقسم الفيء بين أبناء عشيرته، فقام الإمام علي عليه السلام بإنذاره في الكتاب الذي بعثه إليه مبلغه موقفه منه بقوله: (فوالله الذي فلق الحبة وبرأ النسمة لئن كان ذلك دينك فتكون من حقاً لتجدن بك علي هواناً، فلا تستهن بحق ربك ولا تصلح دنياك بمحق الأخسرين عملاً)⁽⁹⁵⁾. ومن مواقف العدالة الملفتة للنظر في سياسة الإمام علي عليه السلام وعدم تهاونه مع أي انحراف صغيراً كان أو كبيراً في سياسة الولاية والعمال ففي كتاب فيه الكثير من التقييد والوعظ، لا لخيانة أمانة أو تجاوز على حقوق المسلمين بل لكونه استجابة لدعوة حضور وليمة، ويعد الإمام علي هذه الدعوة ليس لشخصه عثمان بن حنيف بالذات بل تمثل رجلاً دعوة لمنصبه في الدولة، فكتب إليه: (أما بعد يابن حنيف، فقد بلغني أن رجلاً من فتية أهل البصرة دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها، تستطاب لك الألوان وتنتقل إليك الجفان، وما ظننت أنك تجيب إلى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو...)⁽⁹⁶⁾، وغيرها من المواقف الأخرى في سياسة الإمام علي عليه السلام مع عماله وولاته.

الهوامش:

- (1) ينظر: اقتصادنا: السيد محمد باقر الصدر، ص122
- (2) حكومة علي الشرعية: الزهاوي.
- (3) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج 12، ص165.
- (4) المعيار والموازنة: ابو جعفر الاسكافي، 227.
- (5) سورة الحجرات: الاية 13.
- (6) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ناصر مكارم الشيرازي، - ج 16 - الصفحة 560
- (7) الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، : ناصر مكارم الشيرازي، ج16، ص560.
- (8) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود، "ت275هـ"، ص440.
- (9) المجازات النبوية، الشريف الرضي، ص20.

- (10) ينظر: المعارف، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري ابن قتيبة، ص 195، العقد الفريد: ابن عبد ربه الأندلسي، أبو عمر احمد بن محمد، ج 4 ص 283، روضة المناظر في أخبار الأوائل والأواخر بهامش كتاب مروج الذهب: أبو الوليد محمد الحنفي ابن الشحنة، ص 209-210.
- (11) يُنظر: بحار الأنوار، المجلسي، الناشر: مؤسسة الوفاء - بيروت - لبنان، ج 31 ص 389.
- (12) دراسات في نهج البلاغة: شمس الدين، ص 69.
- (13) تحف العقول: العلامة المجلسي، ص 173.
- (14) دراسات في نهج البلاغة: شمس الدين، ص 69.
- (15) نفس المصدر السابق، ص 69.
- (16) نفس المصدر السابق، ص 69.
- (17) النظم الادارية والمالية: العيساوي، ص 82.
- (18) دراسات في نهج البلاغة: شمس الدين، ص 71.
- (19) الامامة والسياسة: ابن قتيبة، ج 1، ص 85-86.
- (20) تاريخ الخليفة ابن خياط: ابن خياط، ص 152.
- (21) تاريخ دمشق: ابن عساكر، ج 19، ص 170.
- (22) الغارات: الثقفى ج 1، ص 140.
- (23) العقد الفريد: ابن عبد ربه، ج 6، ص 38، ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 7، ص 37،
- (24) العقد الفريد: ابن عبد ربه، ج 6، ص 38، ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 7، ص 37،
- (25) ينظر سلسلة قراءات انطباعية في نهج البلاغة، رحمته حسين الخباز، ج 4، ص 342
- (26) نفس المصدر السابق، ج 4، ص 342
- (27) ينظر سلسلة قراءات انطباعية في نهج البلاغة، رحمته حسين الخباز، ج 4، ص 345
- (28) دراسات في نهج البلاغة: شمس الدين، ص 84..
- (29) قراءات في حكومة الامام رحمته: الشيخ عفيف النابلسي، ص 28
- (30) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج 12، ص 100.
- (31) الغارات: الثقفى، ج 1، ص 82-82.
- (32) سورة البقرة: الاية 265.
- (33) التفسير الصافي: الفيض الكاشاني، ج 1، ص 296
- (34) الانساب والاشراف: البلاذري، ص 136.
- (35) سورة البقرة: الاية 220
- (36) نهج البلاغة: الكتاب 53 وراجع دعائم الإسلام: 1 / 366.
- (37) سورة البقرة: الاية 177
- (38) تفسير الميزان - السيد الطباطبائي - ج 1 - الصفحة 428
- (39) ميزان الحكمة: محمد الريشهري، ج 4، ص 3708، باب اليتيم، 563
- (40) الكافي: الشيخ الكليني، ج 12، ص 454.
- (41) ينظر سلسلة قراءات انطباعية في نهج البلاغة، رحمته حسين الخباز، ج 4، ص 345

- (42) ينظر سلسلة قراءات انطباعية في نهج البلاغة، العلامة المجلسي، ج4، ص345
- (43) البحار: العلامة المجلسي، ج9، ص536.
- (44) وسائل الشيعة: الحر العاملي، ج15، ص110
- (45) سورة التوبة: الآية 60
- (46) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل - الشيخ ناصر مكارم الشيرازي - ج6 - الصفحة 99
- (47) ميزان الحكمة: الريشهري، مج7، ص290، ج14997
- (48) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج17، ص85.
- (49) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج18، ص309
- (50) اقتصادنا: محمد باقر الصدر، تحقيق، مكتب الاعلام الاسلامي فرع طهران(طهران، 1417 هـ) ص777
- (51) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد ج177، ص66
- (52) المصدر نفسه ج177، ص66
- (53) تهذيب الاحكام: الطوسي، ج6، ص293
- (54) نظام الحكم والادارة: صبحي الصالح، ص19
- (55) نهج البلاغة، الشريف الرضي، ج3 ص574
- (56) سورة البقرة: 186
- (57) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل - الشيخ ناصر مكارم الشيرازي - ج1 - ص528
- (58) سورة الفجر: 14
- (59) البرهان في تفسير القرآن: السيد هاشم البحراني، ج5، ص653.
- (60) نهج البلاغة: للشريف الرضي، ج3، ص576
- (61) نهج البلاغة: الشريف الرضي، ج3 ص578
- (62) حكومة علي الشرعية وملاحح التطبيق: الزهاوي، ج2، ص126
- (63) فضائل امير المؤمنين: ابن عقدة الكوفي، ص91.
- (64) الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة: محمد باقر الموسوي، ص99.
- (65) المعيار والموازنة: الاسكافي، ص227
- (66) نفس المصدر السابق: ص227
- (67) نهج البلاغة: خطب الامام علي عليه السلام، ج4، ص16
- (68) النكت والعيون: ابوالحسن علي بن محمد البصري الماوردي، ج1، ص198
- (69) سورة النساء: الآية58
- (70) غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي: 77
- (71) عيون الحكم والمواعظ، لعلي بن محمد الليثي الواسطي، ص40.
- (72) غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي، ص77
- (73) ميزان الحكمة، لمحمد الزيشهري: ج4، ص3284
- (74) غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي، ص77
- (75) الصواعق المحرقة: ابن حجر، ص132.

- (76) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج2، ص160.
- (77) دستور معالم الحكم: القضاعي، ص65.
- (78) سورة الاحزاب: الاية 52.
- (79) سورة هود: الاية 93.
- (80) تفسير الميزان: محمد حسين الطباطبائي، ج11، ص71.
- (81) نظام الحكم والإدارة في الإسلام: محمد مهدي شمس الدين، ص542.
- (82) تاريخ اليعقوبي: اليعقوبي، ج2، ص140.
- (83) الخراج: ابو يوسف، ص118.
- (84) شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد، ج17، ص54.
- (85) حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة: الكيزري، ص545.
- (86) فلسفة الحكم عند الإمام علي عليه السلام: نوري جعفر، ص55.
- (87) الإمام علي عليه السلام، سيرة وجهاد: محمد باقر الصدر، ص61.
- (88) ينظر: اسس بناء الدولة الاسلامي: علي سعد تومان، ص210.
- (89) أنساب الاشراف: البلاذري، ج2، ص387.
- (90) تاريخ اليعقوبي: اليعقوبي، ج2، ص139.
- (91) ينظر: اسس بناء الدولة الاسلامي: علي سعد تومان، ص211.
- (92) المعيار والموازنة: ابو جعفر الإسكافي، ص130.
- (93) ينظر: تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، ج2، ص142.
- (94) البصائر والذخائر: التوحيد، ج2، ص189.
- (95) نهج البلاغة: الشريف الرضي، ص527.
- (96) التذكرة الحمدونية: ابن حمدون، ج1، ص98.

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

1. أحكام القرآن: ابوبكر الرازي الجصاص، المتوفي 370هـ، دار احياء التراث العربي، بيروت 1405هـ، ط2
2. أساسيات علم الاقتصاد الجزئي: محمد طاقة، الناشر، اثناء للنشر والتوزيع، 2019، ط2.
3. اسس بناء الدولة الاسلامي: علي سعد تومان، الناشر، العتبة العلوية، النجف الاشرف، 2011-1432هـ، ط1
4. اقتصادنا: السيد محمد باقر الصدر، تحقيق، مكتب الاعلام الاسلامي فرع طهران (طهران، 1417 هـ)، ط2
5. الإمام علي عليه السلام، سيرة وجهاد: محمد باقر الصدر. دار المرتضى للطباعة والنشر، 2003، ط1.
6. الامامة والسياسة: ابن قتيبة، المتوفي 213هـ، تحقيق، عليه السلام شيري دار الاضواء، بيروت، 1410هـ، ط2

7. الأمل في تفسير كتاب الله المنزل: ناصر مكارم الشيرازي، مدرسة الامام علي عليه السلام، ايران، قم، 1426هـ، ط1.
8. الانساب والاشراف: البلاذري، المتوفي 297هـ، تحقيق، سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1417هـ، ط1.
9. بحار الأنوار، العلامة المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط2.
10. البصائر والذخائر: التوحيد، المتوفي 400هـ، تحقيق وداد القاضي، دار صادر، بيروت، 1408هـ، ط1.
11. بيرسون،. فولتير حياة سعياً وراء الحرية. ص 185، 2005
12. تاريخ الخليفة ابن خياط: ابن خياط، دار القلم، دمشق، 1397 هـ، ط2
13. تاريخ اليعقوبي: اليعقوبي، مطبعة الغري، النجف، 1939م، ط2.
14. تاريخ دمشق: ابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، 1415هـ، ط3
15. تحف العقول: العلامة المجلسي، المتوفي 1111هـ، دار الكتب الاسلامية، 1404هـ، ط2.
16. التذكرة الحمدونية: ابن حمدون،
17. التفسير الصافي: الفيض الكاشاني،
18. التفسير الكاشف: محمد جواد مغنية
19. حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة: الكيذري،
20. الحدائق الناضرة: يوسف البحراني،
21. حكومة علي الشرعية وملاحم التطبيق: الزهاوي،
22. الخراج: ابو يوسف، ت 182هـ، الناشر المكتبة الازهرية للتراث، 1999م، ط1.
23. دستور معالم الحكم: القضاعي،.
24. الصواعق المحرقة: ابن حجر،
25. العقد الفريد: ابن عبد ربه،
26. عيون الحكم والمواعظ، لعلي بن محمد اللبثي الواسطي،
27. الغارات: ابراهيم بن محمد النثقي، دار الضواء، لبنان، بيروت، 1987، ط1
28. غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي، الناشر، ايران، قم 1483هـ، ط2
29. فضائل امير المؤمنين: ابن عقدة الكوفي،
30. الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة: محمد باقر الموسوي،
31. فلسفة الحكم عند الإمام علي عليه السلام: نوري جعفر،
32. في ظلال القرآن: سيد قطب، دار الشروق، مصر، 2011، ط1
33. قراءات في حكومة الامام عليه السلام: الشيخ عفيف النابلسي،

34. الكافي: الكليني، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، سنة الطبع: 1367 ش، المطبعة: حيدري، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، ط3
35. المجازات النبوية، الشريف الرضي،
36. المعارف، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري ابن قتيبة،،
37. المعيار والموازنة: ابو جعفر الإسكافي،
38. ميزان الحكمة: محمد الريشهري، دار الحديث، ايران، قم 1416هـ، ط3
39. نظام الحكم والإدارة في الإسلام: محمد مهدي شمس الدين،
40. النظم الادارية والمالية: العيساوي،
41. النكت والعيون: ابوالحسن علي بن محمد البصري الماوردي
42. وسائل الشيعة: الحر العاملي،